على انها مبنية في الاصطلاح طائفة من الكلام في اول الكتاب يدل
على اشياء يتوقف عليها الشروع في علم يكون ذلك الكتاب في بيانه
وقد يقال لطائفة من الكلام قدمها على المقصود لارتباطها بها سواء كان
مما يتوقف عليه الشروع اولا وذلك لا يحتاج الى اصطلاح جديد كما زعم
بعضهم بل ذلك مختلف بحسب اراء المصنفين كما انهم يسمون جزء
من الكتاب بالمقالة الاولى او الباب الاول مثلا من غير افتقار الى
اصطلاح جديد بهذا مقدمة الكتاب واما مقدمة العلم فهي في الاصطلاح
معان مخصوصة يتوقف عليها الشروع في مسائله فالفرق بينهما على الاول
ظاهر ايضا **قوله** للحساب علم المراد من العلم ههنا ما نفس الاصول
والقواعد المدونة واما ملكة تقتدر بها على ادراكات جزئية وكلية من
الباب الثاني على ما لا يخفى فتامل **قوله** من معلومات مخصوصة مثلا العشرة
والمائة عددان معلومان مخصوصان لكن الحاصل من ضرب احدهما في
الاخر او الخارج من قسمة عليه مجهولان يعلم استخراجهما واستنباطهما بهذا
العلم **قوله** وموضوعه العدد الى صلى العدد العارض للمادة اى المحتاج
اليها في الوجود الخارجي فقط **قوله** كما قيل اشارة بصيغة المجهول الى ضعف
هذا القول فان موضوع الحساب على ما هو المشهور عند المجهول انما هو
العدد مطلقا لا الحاصل في المادة **قوله** ومن ثم اى من اجل ان العدد مما
يفتقر الى المادة في الوجود الخارجي فقط عد الحساب من الرياضي الذي
هي العلم باحوال ما يفتقر الى المادة في الوجود دون النفد **قوله** وفيه كلام
الظاهر انه اشارة الى ما ذكروا في تعريف الامر الذي هو علم باحوال
ما لا يفتقر في الوجود الخارجي والنفد الى المادة من انه يصدق على علم

علم الحساب كذلك فان موضوعه العدد وهو مما لا يفتقر في الوجود الخارجي
والنقل الى المادة اجيب عنه بانا لا نسلم ان موضوع الحساب كذلك
فان موضوعه ليس العدد من حيث هو بل العدد من حيث التفريق
والتقسيم الى غير ذلك ولا يخفى ان هذه الجهة توضع في موجودات
متفرقة منقسمة مجتمعة اما في الخارج او في الخيال والبحث عن العدد
من حيث هو ليس في الحساب بل في باب الوحدة والكثرة من الامور
العامة في الالهيات ورد هذا الجواب بانا لا نسلم ان عروض تلك الجهة
للعدد لا يكون الا في الموجودات كذلك بل يوضع لنفس العدد ومع قطع
النظر عن موضوعه ولو سلم ان عروضها لا يكون الا باعتبار معدودات
فلا سلم الاحتياج الى المادة بل يكفي عروضها لمعدودات او معدودات
مجردة يجري فيها الجمع والتفرقة والتضعيف والتقسيم وامثالها
يتمثلون بها في الماديات للتوضيح والتسهيل في التفهيم ولو سلم فانما
يثبت المقصود لو ثبت ان الجهة قيد للموضوع لا بيان للعروض الواقع
والظاهر الثاني لان الموضوع لا بد ان يكون مسلم الثبوت في العلم مع ان
هذه الاحوال لا يثبت الا في علم الحساب وبيان الاول لا يخلو عن اشكال
وقيل لا يبعد ان يراد من المادة ما يواجه من الهيولى والموضوع وعلى هذا
نقول هذه الجهة لا توضع العدد الا باعتبار الموضوع لان التفريق والتضعيف
مثلا لا يوضع العدد الا باعتبار الموضوع والتحقيق ان كل عدد مركب
من الوحدات وليس عدد جزء من اخر فلا يمكن اسقاط عدد من اخر
الا باعتبار المعروض فالعدد من هذه الجهة محتاج الى المادة في التعقل
وبعضهم اعترض على تقسيم الحكمة النظرية الى الاقسام الثلثة بان

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)